

الجامعة الأردنية

كلية الشريعة

قسم المصارف



عنوان البحث

"ضوابط تسعير عمولات بطاقات الائتمان المصرفي" بطاقة البنك
العربي الاسلامي المقسطة أنموذجا

أعداد

رحمه محمد ضيف الله القطيط

أشرف

الدكتور صفوان عضيبات

قدم هذا ألمبحث استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة البكالوريوس
في المصارف الإسلامية

2020/2019

ب

الإهداء

أهدي تخرجي الى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطره حب، الى من حصد
الاشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم "امي وابي"، واخوتي الغالين اهدي
تخرجي الى والدتي الثانية التي علمتني ان الحب ليس له عمر وان العطاء ليس له
حدود الى الشمعة التي حرقت نفسها لتضيء لنا الطريق الغالية "ام عبد العزيز".
واهدي تخرجي ودموعي بين فرحة التخرج وحزني على اخي وفقيدي وزميلي
"عبد الرحمن".

واخيرا اهدي تخرجي الى رفيقه دربي "شوق الرواشده"

والى كل من شاركني مشواري شكرا من القلب.

ج

قائمة المحتويات

| رقم الصفحة | المحتوى |
|------------|--|
| ب | الإهداء: |
| ج | قائمة المحتويات: |
| هـ | الملخص باللغة العربية: |
| 1 | المقدمة: |
| 2 | مشكلة الدراسة, أهمية الدراسة: |
| 3 | أهداف الدراسة, الدراسات السابقة, منهج الدراسة: |
| 4 | خطة البحث: |
| 5 | المبحث الأول: مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي وانواعها واطرافها التعاقدية. |
| 5 | المطلب الأول: مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي لغة واصطلاحا |
| 5 | الفرع الأول: تعريف بطاقة الائتمان لغة |
| 6 | الفرع الثاني: تعريف بطاقة الائتمان اصطلاحا |
| 7 | المطلب الثاني: انواع بطاقات الائتمان المصرفي |

| | |
|----|---|
| 7 | اولاً: بطاقة الخصم الفوري ((Debit card)) |
| 8 | ثانياً: بطاقة الخصم الشهري |
| 9 | ثالثاً: بطاقات الائتمان القرضية (المتجددة): |
| 10 | المطلب الثالث: الاطراف التعاقدية لبطاقات الائتمان المصرفي |
| 11 | المطلب الرابع: الهدف من اصدار البطاقة |
| 12 | المبحث الثاني: التكيف الشرعي لبطاقات الائتمان المصرفي حسب أنواعها |
| 12 | اولاً: بطاقات الائتمان (Debit card) |
| 13 | ثانياً: التكيف الفقهي لبطاقة الائتمان (credit card) |
| 15 | ثالثاً: التكيف الشرعي لبطاقات الاعتماد المصرفي (الخصم الشهري): |
| 15 | المطلب الاول: الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان المصرفي: |
| 16 | المطلب الاول: الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان المصرفي: |
| 17 | المطلب الثاني: بطاقة البنك العربي الإسلامي: |
| 18 | لمحه عن البطاقة: |
| 18 | تواصل الدائم مع البطاقة |
| 19 | شروط الاهلية لبطاقة |
| 19 | الوثائق المطلوبة |
| 20 | الخاتمة |
| 20 | النتائج والتوصيات |
| 20 | النتائج |

| | |
|----|----------------------------|
| 21 | توصيات |
| 22 | قائمة المراجع |
| 22 | اولاً القرآن الكريم |
| 22 | ثانياً المراجع اللغوية |
| 22 | ثالثاً المراجع الفقهية |
| 23 | رابعاً المراجع الإقتصادية |
| 23 | خامساً المجالات والمؤتمرات |

المخلص

"ضوابط تسعير عمولات بطاقات الائتمان المصرفي" بطاقة البنك
العربي الاسلامي المقسطة أنموذجا

أعداد

رحمه محمد ضيف الله القطيط

أشرف

الدكتور صفوان عضيبات

إن اهتمام الناس بالتعامل في بطاقات الائتمان هي اث من اي وقت مضى وهي من التطبيقات المصرفية التي انتشرت وتشددت الحاجة لمعرفة ما يتعلق بها من احكام شرعيه

وقد جاء هذا البحث من ثلاثة مباحث كانت البداية بالمبحث الاول عن مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي وانواعها واطرافها التعاقدية وفي المبحث الثاني عن التكييف الشرعي لبطاقات الائتمان المصرفي وتكلمت في مبحثي الاخير عن دراسة تطبيقه لبطاقة البنك العربي الاسلامي والضوابط الشرعية لتسعير عمولات البطاقة وعالجت ايضا جاءت هذه الدراسة للإجابة عن الاشكاليات التاليه:

(1) ما هي بطاقات الائتمان.

(2) التكييف الشرعي لبطاقة الائتمان.

(3) الضوابط الشرعية لبطاقة الائتمان.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً مباركاً كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد، إن الإنسان استمر في البحث عن وسائل أكثر أمن وحماية لماله، في العصور الحديثة في المجال الاقتصادي بطاقة الائتمان إذا بدا التعامل بها عن طريق البنوك لي نقل الأموال وظهرت وسائل ائتمان جديدة فأصبح الانسان لا يحتاج لحمل النقد والمال لان البطاقة تقدم نفس الخدمة

وهذه البطاقات احيانا لا تلبى حاجات الناس كامله بدأ التفكير بتطوير هذه البطاقات فظهرت بطاقات تلبى للإنسان كامل ما يحتاج من خدمات وبدأت تأخذ هذه البطاقة مكان الصدارة بين وسائل الدفع الائتمانية.

ونظرا لي انتشار هذه البطاقات في العالم الإسلامي فإن هذه البطاقات تحتاج الى دراسة من جميع جوانبها لنقف على

الاحكام الشرعية المتعلقة بها لتؤدي دورها دون مخالفه شرعيه.

2

مشكله الدراسة:

جاءت هذه الدراسة للإجابة عن الاشكاليات التاليه:

(1) ما هي بطاقات الائتمان.

(2) التكييف الشرعي لبطاقة الائتمان.

(3) الضوابط الشرعية لبطاقة الائتمان.

(4) الضوابط الشرعيه التي تلتزم بها بطاقة البنك العربي

الاسلامي

(5) اليه تسعير البطاقه وضوابطها الشرعيه

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في بيان اليه تسعير بطاقات الائتمان ويعتبر موضوع بطاقات الائتمان من المواضيع المهمة في العصر

الحديث، بما يترتب عليه من تسهيلات إقتصادية ترتفع بالمستوى الاقتصادي للأفراد بشكل خاص وللمجتمع بشكل عام، وإن الدراسة حول هذا الموضوع يعمل على إلقاء الضوء

على أحد المواضيع الاقتصادية التي اخذ الكثير من الافراد

التعامل بها.

3

اهداف الدراسة:

يهدف هذه البحث الى عدة اهداف.

-تعريف بطاقة الائتمان.

- الاطراف التعاقدية لبطاقة الائتمان.

- التكييف الشرعي للبطاقة الائتمان.

- ضوابط شرعية لتسعير عمولات بطاقة الائتمان (بطاقة البنك العربي الاسلامي).

الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات حول موضوع البطاقة الائتمانية

اولا:دراسة الشيخ حسن الجوهري بعنوان "بطاقات الائتمان" وهي في نحو ثلاثين صفحة عرض فيها تاريخ البطاقات وتعريفها واقسامها

وتختلف هذه الدراسة عن دراسة حسن الجوهري أنها تم التطرق الى أقسامها وتوضيح اليه عمل كل منها

ثانيا :كتب الدكتور عمر بن عبد الحليم كتابه "الجوانب الشرعية والمصرفية والمحاسبية" الذي اشتمل على جوانب شرعية ومصرفية التي تقوم عليها بطاقة الائتمان

وتختلف هذه الدراسة عن دراسة عمر بن عبد الحليم أنه تم تسليط الضوء على اليه تسعير بطاقة الائتمان ومدى التزامها بالضوابط الشرعية

ثالثا:دراسة الدكتور عبد الوهاب ابو سليمان "البطاقات البنكية" الذي تكلم فيها عن التكييفات الاقتصادية لعقد البطاقة

وتختلف هذه الدراسة عنه أنه لم يتم التطرق الى تكييفها الشرعيه بل الى فهم الضوابط الشرعية التي قامت عليها

رابعا :دراسة منصور القضاة "بطاقات الائتمان وتطبيقاتها المصرفية .البنك الاسلامي الاردني دراسة تطبيقية" وهي عباره عن رساله ماجستير في قسم الفقه واصوله قام الباحث في دراسة عن الحديث عن نشأه البطاقه الأتمانية وتطورها وانواعها ومزاياها ودرس بشكل مفصل الواقع التطبيقي لها في البنك الاسلامي وتختلف هذه الدراسة عن دراسة منصور القضاة أنها ستوضح مفهومها وكيفية التعامل من ناحيه شرعيه .

منهجيہ البحث:

اتبعت في هذا البحث النظر في الكتب الاقتصادية والضوابط الشرعية في مسأله البطاقه حيث قمت بالنظر في اليه عمل البطاقه كما هو في الواقع ووصفها بهدف الوصول الى نتائج سليمة حول هذا الموضوع .

خطة البحث:

وقد اشتملت خطه البحث الدراسية على :

المبحث الأول:

مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي وانواعها واطرافها التعاقدية.
المطلب الاول: مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي لغة واصطلاحاً.
المطلب الثاني: أنواع بطاقات الائتمان المصرفي.
المطلب الثالث: الأطراف التعاقدية لبطاقة الائتمان المصرفي.
المطلب الرابع: الهدف من اصدار البطاقة.

المبحث الثاني:

التكيف الشرعي لبطاقة الائتمان المصرفي حسب أنواعها:

- Credit card

- Debit card

- بطاقات الاعتماد (الخصم الشهري).

المبحث الثالث:

الدراسة التطبيقية

المطلب الاول: الضوابط الشرعية لتسعير عمولات بطاقات الائتمان المصرفي.

المطلب الثاني: بطاقة البنك العربي الإسلامي.

المبحث الاول

مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي وانواعها واطرافها التعاقدية

المطلب الأول:

مفهوم بطاقات الائتمان المصرفي لغة واصطلاحاً:

الفرع الأول:

تعريف بطاقة الائتمان لغة:

البطاقة: هي تطلق على الرقعة الصغيرة من الورق او غيره يكتب فيها رقم ثمن ما تعلق عليه.

ويطلق الائتمان على الثقة وعدم الخيانة يقال امنه، أمنه، امين وأتمنه واستأمنه وقد امن فهو امين.

وأمان: مأمون به ثقه، والأمنه: الذي يثق به كل احد. (1)

فكلمه الائتمان مشتقه من الامن وهي ضد الخوف والأمانة ضد الخيانة، ومؤتمن القوم الذي يثقون به ويتخذونه امينا حافظا والأمانة تقع على الطاعة والعبادة والوديعة والثقة والامان. (2)

الفرع الثاني:

تعريف بطاقة الائتمان اصطلاحاً:

(1) المنجد (لويس معلوف) في اللغة و الاعلام, دار النشر: دار المشرق بيروت (1991)

ط31, ص 18

(2) ابن منظور, ابو الفضل, جمال الدين, لسان العرب, دار النشر: دار الفكر للطباعة والتوزيع

بيروت, ط1 (1990), ص 106

أدركت من خلال فهم معنى كلمة الائتمان أن هذه الكلمة مبنية على الثقة، والأمانة التي يجب أن تتوفر في ثقة الدائن التي يضعها في المدين إمهالاً له في السداد، وعليه يمكنني القول بأن الائتمان هو أن يُعطي الدائن المدين ثقة وقوة لشراء ما يريد الحصول عليه من سلع وخدمات.

ولاحظت أن هناك عدد كبير من التعريفات لهذا المصطلح ومنها:

. عرفها مجمع الفقه الإسلامي: "هو مستند يعطيه مصدره لشخص طبيعي أو اعتباري بناء على عقد يمكنه من شراء سلع وخدمات دون دفع الثمن لتضمن التزام المصدر بالدفع".⁽³⁾

. عرفها أيضاً معجم أكسفورد بأنها: "البطاقة الصادرة عن البنك وغيره تخول حاملها للحصول على البضائع ديناً".⁽⁴⁾.

. وأيضاً قام الدكتور منصور القضاة بصياغة تعريف بطاقة الائتمان على أنها أداة بلاستيكية يمنح من خلالها المصدر كالمصرف أو أية مؤسسة مالية أخرى خط ائتمان كامل للبطاقة يستطيع من خلالها شراء مستلزماته ثم التسديد لاحقاً فإن لم يسدد جميع المبالغ فيؤجل إلى الشهر التالي ويترتب عليه فوائد.⁽⁵⁾

ورأت الباحثة من خلال التعريفات السابقة للبطاقة أن تعريف مجمع الفقه الإسلامي للبطاقة اعطاها صورة أخص من الصورة التي رسمتها سائر التعريفات وقد قمت بصياغة مصطلح "انها عبارته عن اداه مستنديه تصدرها المؤسسات المالية تلتزم بدفع ثمن خدمات ومشتريات حاملها الى التجار الذين يتعاملون مع البطاقة وتأخذ المؤسسة من حامل البطاقة ما دفعته من حسابها الخاص".

المطلب الثاني:

³- مجله الفقه الاسلامي (1992)، البيان الختامي والتوصيات، العدد السابع ص 653

⁴- ابو سليمان، عبد الوهاب (2003): البطاقة البنكية، ط3، دار النشر: دار القلم دمشق، ص 20
بتصرف

⁵-القضاة، منصور (1994) بطاقة الاعتماد وتطبيقاتها المصرفية (بلا)، دار النسر (بلا)، ص 7

انواع بطاقات الائتمان المصرفي:

اولاً:بطاقة الخصم الفوري ((Debit card)):

هذا النوع من البطاقات يسمى ببطاقة الصراف الالي A.T.M،وهي تصدر للعملاء الذي يحتفظون بحسابات جارية او توفير استثماري لدى البنك المصدر للبطاقة بحيث يستطيع العميل حامل البطاقة إستخدامها على مدار الساعة للسحب النقدي فقط ومن الاخلال الأجهزة التابعة للبنك المصدر بالغالب.

وأحياناً تشترك مجموعه من بنوك محليه بشبكه اتصال مشتركة تقوم بإصدار بطاقة يمكن لحاملها استخدام للسحب النقدي فقط ومن خلال جميع الأجهزة التابعة للبنوك المشتركة في شبكه المحلات ,وكذلك الشراء من مجموعه التجار المتعلقين الكترونياً مع هذه البنوك نقاط البيع .(6)

ومن خلال تعاملنا واستخدامنا منذ فتره لهذه البطاقة دارت لي بعض الميزات التي نحصل عليها من بطاقة الصراف الالي مثلا يمكنني ان اسحب نقدا من داخل الاردن او خارجه ايضا لاحظ الاتصال مع حامل البطاقة وارسال مسجات قصيره تبين لنا الحركات التي قمنا بها لذلك بالنسبة لي انها طريقه سهله ومتاح الاستخدام.

(6)القرى بن عيد ,محمد(1995):بطاقه الائتمان ,ط (بلا),دار النشر (بلا) ,ص 379 --
الزعترية _علاء الدين (2008):الخدمات المصرفية ,ط1,دار النشر :دار الكلم والطب دمشق
ص564,

ثانيا: بطاقة الخصم الشهري:

هي بطاقة تمكن حاملها من استخدامها بقيام عمليات الشراء المختلفة وتلقي الخدمات في شتى انحاء العالم إضافة الى عمليات السحب النقدي من خلال الأجهزة التابعة للبنوك المصدرة.(7)

وإن هذا النوع لا يشترط من حامله أن يكون مودع مبلغ لمصدر له فعندما يقوم الفرد بالاستخدام فإنه يحصل على صورة أئوماتيكية على قرض "الائتمان" مساوى لقيمه السلعة او الخدمة فيمنح البنك المقرض حد على القرض يسمى "خط الائتمان" ويلزم حامل البطاقة بتسديد المبلغ للبنك خلال فتره لا تزيد عن ثلاثين يوم, وهناك ايضا سقف محدود للإقراض وأكثر انواع هذه البطاقة هي امريكانا إكسبريس "البطاقة الخضراء".(8)

أهم ما توصلت له في ضوء دراستي أن هناك فرق، بين هذا النوع من البطاقات والبطاقة السابقة هو عدم ارتباط إصدارها بإيداع مبلغ في الحساب فلا يلزم بالحصول عليها وجود مثل ذلك الحساب لكن الأصل فيها توافر الرصيد لخصم ما تم سحبه.(9)

(7)مجلة مجمع الفقه الاسلامي, الدورة الثامنة عشر, عددها 12,1421-2000, ج3, ص 468
بحث الدكتور عبدالستار ابو غده

(8)القرى ابن عيد, محمد(1995)بطاقه الائتمان (بلا), دار النشر:(بلا), ص379_380
والزعترية, علاء الدين (2008), لخدمات المصرفية, ط1 دار النشر: دار الكلم دمشق ص
565

والأشقر عمر سليمان (2009):دراسة شرعية عن بطاقة الائتمان: ط1, دار النشر: دار النفائس
للنشر والتوزيع 150

(9)القرى بن عيد محمد: مجلة مجمع الفقه الاسلامي جده, الدورة الثامنة , عدد 8 , 1415-
1494 ص 582

ثالثاً: بطاقات الائتمان القرضية (المتجددة):

في الواقع هذه البطاقة: هي عبارة عن قرض يستطيع المستهلك استعمالها كيفما يشاء اوله أن يؤخر سداد هذا القرض مقابل فأئده ربويه يدفعها على الدين في ذمته، فحامل البطاقة غير مطالب بسداد القرض فوراً، بل خلال اجل معين يكون متفق عليه, ونلاحظ أن هذه البطاقات أكثر انتشاراً وخصوصاً في الدول المتقدمة ويتميز هذا النوع ان الائتمان الذي تخلفه وتولده هو دين متجدد يلزم حامل البطاقة عند تسلمه الفاتورة الشهرية ان يسدد مبلغها فتبقى معلقة في ذمته ويقوم شهرياً بدفع فوائد التأخير وتحسب فوائد بصفة يومية على المبالغ المقدمة.

وأنها أيضاً هذه البطاقة غير محددة بسقف إئتماني لمن يتمتع بكفاءة عالية إما أن يأخذها أي شخص فيحدد السقف الائتماني ومن أشهر أنواع هذه البطاقات (الفيزا /الماستر كارد).⁽¹⁰⁾

ومن خلال ذكرنا لأنواع بطاقات الائتمان رأيت الباحثة عدة فروق بين بطاقة الخصم الشهري وبطاقة الائتمان المتجدد:

1) تتقاضى البنوك رسوم على إصدار بطاقة الخصم الشهري وعلى تجديدها ولا تتقاضى عادة رسوماً على تجديد بطاقة الائتمان المتجدد.

2) عملاء بطاقة الخصم الشهري يقوموا بدفع ما عليهم كاملاً في نهاية الشهر او المدة المتفق.

عليها أما عملاء بطاقة الائتمان فيقدم لهم البنك قرضاً ولحامل البطاقة الاختيار في كيفية الدفع

⁽¹⁰⁾الأشقر, عمر سليمان (2009):دراسة شرعية عن بطاقات الائتمان , ط 1, دار النشر: دار

النفائس للنشر والتوزيع ص 17

والزعتري, علاء الدين (2008)الخدمات المصرفية, ط 1, دار النشر: دار النفائس للنشر

والتوزيع, ص564

ابو سليمان, عبد الوهاب(2003): لبطاقات البنكية ط 3, دار النشر: دار القلم دمشق, ص66و

ص72 مركز ابحاث وتطوير الخدمة المصرفية بيت التمويل الكويتي ج 1, ص451

3) في بطاقة الخصم الشهري يوجد حد اعلى للمديونية ويكون فتره قصيره اما في بطاقة الائتمان المتجدد فلا يوجد حد اعلى للمديونية ويسمح لحاملها تأجيل السداد فتره محدودة مع ترتيب فوائد عليه.¹¹

المطلب الثالث:

الاطراف التعاقدية لبطاقات الائتمان المصرفي:

لا يحتاج الوفاء بالوسائل التقليدية الا لطرفين، فمنذ أن فكر الإنسان في إيجاد أداة بسيطة للمبادلة والوفاء، كان فكره يتجه دوما الى المعنين فريقان، فريق يعطي وفريق يأخذ، فريق دائن وفريق مدين، لكن مع ظهور هذه الوسيلة كأداة للوفاء ودخولها في المسرح المصرفي أصبح ما يميزها عن تلك الوسائل هي العلاقة ثلاثية الأطراف التي تتولد عن طريق التعامل بهذه البطاقة ونلاحظ ان للبطاقة ثلاثة أطراف هما:

- جهة مصدر البطاقة: وهو المؤسسة او البنك الذي يصدر البطاقة لعملية بناء على ترخيص معتمد من المنظمة العالمية بصفه عضوا فيها.

- التاجر الذي يقبل البطاقة: وهو الذي يتعاقد مع مُصدر البطاقة على تقديم السلع والخدمات الموجودة عنده عندما يطلبها حامل البطاقة من البنك الذي تم الاتفاق معه.

- حامل البطاقة: هو الشخص الذي صدرت البطاقة باسمه او حُول باستخدامها والتزم لمصدر البطاقة بالوفاء بكل ما ينشأ عن استعمال البطاقة.

- فحامل البطاقة قد يكون هو الشخص الذي صدرت البطاقة باسمه وقد يكون هو الشخص الذي يستخدم البطاقة بناء على تفويض صاحبها.⁽¹²⁾

(11) سليمان , عبد الوهاب (2003): **البطاقه البنكيه** , ط3 . دار الشر : دار القلم دمشق , ص 75-76 بتصريف

(12) شاشو , أبراهيم (2011) **بطاقه الائتمان حقيقتها وتكييفها الشرعي** , المجلد 27-العدد الثالث , رساله دكتوراه منشوره , جامعه دمشق /كلية الشريعة

وقد ذكر الدكتور محمد القضاة في رسالته:

"يبلغ عدد المؤسسات والبنوك المحلية المصدرة لبطاقات الائتمان /الدفع مالا يزيد على 25 ألف بنك ومؤسسه مالياه في العالم". (13)

11

ورأت الباحثة بعد النظر في أطراف العلاقة التعاقدية أنه يمكن ان تكون العلاقة التي تجري بالبطاقة ثنائيه فقط، ويصبح التعامل بين مصدر البطاقة وحاملها وذلك في حاله السحب النقدي عن طريق مصدر البطاقة.

المطلب الرابع:

الهدف من اصدار البطاقة:

إن الربح المادي للبطاقات لم يكن هو غرضها الذي ما هو متبادر عند البعض بل له اغراض اخرى وبالتالي يمكننا تقسيم البطاقات من حيث هدف إصدارها الى ثلاثة انواع. (14)

-النوع الاول:

البطاقات ذات الربحية المباشرة: وهي التي اصدرت لأجل الربح المباشر مقابل ان تقدم خدماتها لعملائها ويشمل هذا النوع على بطاقات السفر والترقية والبطاقات الذكية.

-النوع الثاني: البطاقات:

ذات الربحية غير المباشرة ان هذه البطاقة ليس من اصدارها الربح المباشر ولكن الخدمات التي أمكن تقديمها فيما بعد اصبحت تدر ربحا على المصدر كبطاقة الصراف الالي.

(13)القضاة, منصور علي محمد (1998), بطاقة الائتمان وتطبيقاتها المصرفية مأخوذ من رساله ماجستير, جامعه اليرموك /كلية الشريعة, منشوره

(14)العصيمي, محمد بن مسعود بن محمد (1991):البطاقات اللدائنين, ط1, دار النشر: دار ابن الجوزي, ص 162-163

-النوع الثالث:

البطاقات المصدرة لأغراض غير ربحية وذلك كالنوع المصدر لأجل تكاليف العمل الذي يقوم به مصدر البطاقة، أو لزيادة ولاء الزبون، فهذا النوع أصدر للأغراض التنظيمية والتسويقية حيث انه ليس هدفه الاساسي الربح من خلال هذا التقسيم نرى بأن الربح المادي لم يكن الهدف الاصيل بدأيه، بل هناك اهداف اخرى ومن هذه الاهداف أيضا.

إننا نقوم في العمل على زيادة كفاءة نظام المدفوعات وزيادة الكفاءة الإنتاجية للأنظمة المصرفية بوجه عام ومواكبة التطور التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية العالمية، كما انها تفتح خطوط ائتمان في البنوك وتسهل زياده طلب الافراد عليها وتشجع الحركة الاقتصادية بوجه عام. (15)

12

ومن هنا نلاحظ ان لم يكن الهدف المادي هو المقصود اصاله عند البطاقات الا انه أخذ يدخل في حسابات مصدري البطاقات فهناك رسوم تدفع عند إصدار البطاقة وأخرى تدفع عند تجديدها ناهيك عن النسبة التي يأخذها المصرف من التجار المشتركين في عقد البطاقة وما الحوافز، والجوائز التي تعطي لأصحاب البطاقات الا دليل على محاوله تعميم البطاقات على أكبر قدر من الناس وكل هذا سيصيب حتما في حصيلة الارباح المالية عند المصدرين.

المبحث الثاني:

التكييف الشرعي لبطاقات الائتمان المصرفي حسب أنواعها:

اولا: بطاقات الائتمان (Debit card)

كما ذكرت الباحثة أن أصحاب هذه البطاقات يحتفظون بحسابات جارية وسوف أذكر التكييف الفقهي لهذه البطاقة.

ذكر البعض أن التكييف لهذه العملية إنها عقد حوالة فحامل البطاقة هو (المحل) والتاجر هو (المحال) اما مصدر البطاقة او البنك فهو المحال عليه ومثال ذلك ان البنك مصدر البطاقة يقول لحامل البطاقة خذ هذه البطاقة، واشتريت من التاجر ولكن لا تدفع الثمن، واحل التاجر علي وانا سأدفع له، ويقول مصدر البطاقة للتاجر وانا سأدفع لك الثمن، وحامل البطاقة يقول لتجار احلتك على البنك المصدر هذه البطاقة بالثمن فإذا حصل الشراء فقد أصبح عقد الوكالة مستوفي لأركانه وشروطه برضى الاطراف الثلاث.

(15) معهد الدراسات المصرفية، عمان (1997) دوره بطاقه الدفع /الائتمان، ص 20

ولاحظت الباحثة أنه في هذه العملية التي تمت أن مصدر البطاقة هو المدين وحامل البطاقة هو مدين لتجار فالحوالة هذه على المدين. (16)

ولقد استنتجت الباحثة ان تكيف هذه البطاقة بالنسبة الى البنك المصدر وعلاقته بالتاجر انها حواله والحوالة مشروعه في الاسلام بالإجماع فهي حواله من حامل البطاقة على البنك المودع فيه حساب العميل فيقوم البنك بتحويل المبلغ الى التاجر المحال. (17)

13

ثانياً: التكيف الفقهي لبطاقة الائتمان (credit card)

من خلال ما ذكرته الباحثة في وصف هذا النوع من البطاقات تبين لها انه يحرم التعامل بهذه البطاقة لأنها تشمل على اقراض ربوي يسدده حاملها على أقساط مؤجله بفوائد ربويه وكما نعرف انها من اشترط زيادة على القرض يجعله من الربا الصريح.

وكما ذكر الدكتور محمد بن سالم بخضر في هذا النوع من البطاقات

"ان حكم الشرعي لهذه البطاقات انها ربا صريح لان العميل يدفع المبلغ المقرض وزياده وهي الفائدة الربوية والربا محرم في الشريعة الإسلامية وبالتالي لا يجوز للمصارف الإسلامية اصدارها" (18)

(16)فتح القدير للكمال بن همام 443/5-حاشيه الدسوقي على الشرح الكبير 325/3
مغنى المحتاج للشرييين 193/2, كشف القناع البهوتين 383/3 رسالة دكتوراه منشوره
(لدكتور ابراهيم الشاوش)

(17)بطاقه الائتمان-الدكتور الصديق الضيرير مجله مجمع الفقه العدد 1415/12

(18)بخضر, بن سالم بن محمد, التكيف الفقهي للخدمات المصرفية (2012), ط1 ص 85
مكان النشر: دار النفائس للتوزيع والنشر

ثالثاً: التكيف الشرعي لبطاقات الاعتماد المصرفي (الخصم الشهري):

ذكرت الباحثة أن هذا النوع من البطاقات لا يلزم ان يكون لدى العميل رصيد في حسابه الجاري بل يحصل هذا العميل على المبلغ المطلوب عند شرائه السلع والخدمات المباشرة من المصرف ولا يأخذ المصرف على العميل أية فوائد.

إختلف الفقهاء في تكيف هذا النوع من البطاقات فالبعض اعتبرها وكالة بأجر أو كفاله فحينما يتقدم حامل البطاقة الى المحل التجاري ويستخدم البطاقة بدلا من الدفع النقدي، الأصل في ذلك أن التاجر حينما يأتي بهذا الايصال الى مصدر البطاقة ويطالب العميل بما في ذمته وبعد ان يحصل هذا الدين لصاحب المتجر او مقدم الخدمة يقدم إليه ويعطيه إياها هذا هو الاصل في عمل الوكيل كما نعم.

وبالبعض نظر لها على اساس أنها كفالة فقط ولا يجوز أخذ أجر على الكفالة والعمولة التي يأخذها المصرف يجب أن يأخذها المصرف من طرف ثالث (البائع) وليس من العميل.

ورأى اخر أنها تعتبر قرض حسن فالمصرف هو المقرض والعميل هو المقترض اما اذا اخذ المصرف ايه عمولات على تأخير العميل لسداد القرض فيعتبر ربا والربا محرم في الشريعة الإسلامية كما نعم. (19)

(19) بخضر , بن محمد بن سالم , التكيف الفقهي للخدمات المصرفية/ط1، ص 56 وص 57

وفي النهاية ذكرت الباحثة التكيفات الفقهية لهذا الانواع فترى ان التكيف يصلح إذا ما كان اصدارها بدون شرط زيادة (فأئده ربويه) عندتأخر العميل عن السداد اما إذا حصلت زيادة إذاتأخر العميل عن السداد فلا يجوز التعامل بها.

المبحث الثالث:

الدراسة التطبيقية: بطاقة البنك العربي أنموذج

المطلب الاول: الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان المصرفي:

من المعلوم ان الاصل في العقود والمعاملات الشرعية الحل والإباحة، ما لم يرد ما يفيد في التحريم ويخرجها من دائرة الحل الى الحرمة لاشتغالها على ما حرمه الشرع الاسلامي فبطاقات الائتمان معاملة حديثه الفكرة كانت فكره وجودها واصلها نابغا من الغرب الرأسمالي الذي يسعى لتحقيق النفع والربح بأي وسيله ممكنه وقد امتن ذلك الى عالما الاسلامي حيث تبنت بعض بيوت المال الإسلامية هذه الفكرة لتقديمها الى عملائها ومن هنا درج علماء المسلمين حاليا لتطويعها بما ينسجم مع قواعد الشرع الاسلامي في الحل والحرمة.

وما زالت الحاجة قائمه الى أيجاد بديل مختلف تماما عن نظام البطاقات الائتمانية ربما لا يؤدي الغرض الذي من اجله أنشئت هذه البطاقة، أضافه الى تداولها عالميا ووجود أطراف متعددة الجنسيات ترعاها وتكفل استخدامها فليس من

الضروري ان يكون البديل مغايرا ومشابها لها فأن أمكن تعديل صيغها بما يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. (20)

لذا يجب ان تحتوي البطاقة على عدد من الضوابط الشرعية لكي تكون خالية من المخالفات الشرعية لذا سأذكرها على سبيل الاجمال لا على سبيل الحصر:

1) حذف شرط فوائد التأخير، فهناك وسائل مشروعه لمعالجة المديونيات المتعثرة فأن هذه الزيادات على القرض وخاصة مقابل التأجيل تمثل حقيقة "ربا النسيئة" الذي أجمعه الامه على تحريمها دون خلاف لما فيها من مخالفه لمقاصد الشريعة الإسلامية واكل اموال الناس بالباطل.

2) بالإضافة الى ضرورة وجود رصيد دائن لحامل البطاقة الا في بعض الحالات خاصة التي يمكن ان تؤخذ من التأمين النقدي. (21)

3) يجب ان لا يتضمن عمل البطاقة توفير القروض المتجددة وإنما يقتصر على التوفير الائتمان مجانيًا لمدة محدودة.

4) يجب ان يكون معلوما للعميل بأن حصوله على البطاقة لا يمنحه حق التسهيلات على السلف او سحب على المكشوف.

16

5) ان تحتوي البطاقة على شروط لا تنافي مقتضى العقد.

6) من الافضل ان يقتصر اصدار البطاقة الائتمانية على جهة عامه حكومية لان طبيعة البطاقة تجعل اختصاص بإصدارها أمر ملائما لجنس وظائف الدولة المتمثلة في إصدار النقد إذ أن البطاقة الائتمانية اصبحت من النقد المتعامل به في وقتنا الحالي. (22)

7) لا يجوز ان تمنح المؤسسات حامل البطاقة امتيازات تحرمها الشريعة مثل التأمين التقليدي على الحياه أو دخول الأماكن المحظورة او تقديم الهدايا المحرمة. (23)

أما إذا استخدمت البطاقة في شراء السلع وتلقي الخدمات والمنافع فيدخل التاجر طرفا في المعاملة فأن العلاقة هنا يتنازعها عدة ضوابط مختلفة تطرق لها العلماء

(20) المنيع, عبد بن سليمان (1991) ط (بلا) دار النشر : (بلا) ج 2/ص 125 و 397 والقرى , محمد بن عيد (1995): بطاقات الائتمان , ط (بلا) دار النشر : (بلا) ج 1 ص 395-397 و ابو غده , عبد الستار: بطاقة الائتمان ج 1/ص 396-371 (21) زعتري , علاء الدين :الخدمات المصرفية ط 1 , دار النشر :دار الكلم والطب دمشق ,ص 591-592

(22) القرى , محمد بن عيد ,بطاقه الائتمان ط (بلا) دار النشر : (بلا) ج 1/ص 395-396 (23) هيئه المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (1991), المعايير الشرعية للمؤسسات الإسلامية المعيار السابع ص 17

المعاصرين وهنا العميل لا يحصل على نقد بل يشتري ما يحتاجه بناء على تعهد البنك المسبق بالسداد عنه فيترتب بين البنك والعميل والتاجر بحيث يضع البنك له تأمينات نقديه في حساب دائن لدى البنك القابل (الوسيط) وتحسم منه مبالغ استخدامات عملائه وهذه التأمينات النقدية بمثابة ضمان للتاجر لكن وفق ترتيب خاص غير مخالف للشريعة. (24)

المطلب الثاني:

بطاقة البنك العربي الإسلامي:

بدايه سوف اذكر نبذه عن البنك العربي الاسلامي الدولي ومن ثم نتطرق للحديث عن كيفية استخدام هذه البطاقة في البنك وذكر تفاصيل ذلك....

البنك العربي الاسلامي (هو عبارته عن شركه مساهمه عامه محدوده)

قال تعالى "وأحل الله البيع وحرم الربا". (25)

(24)القضاة, منصور علي محمد (1994), بطاقات الائتمان , ط (بلا) دار النشر (بلا), ص

يماننا برسالة الاسلام السامية في الاقتصاد المبنية على العدالة، والمشاركة وكفاءة مصرفية استثمارية ومالية، بدأ البنك العربي الاسلامي أعماله المصرفية في التاسع من شباط عام 1998 واليوم يعد البنك العربي الاسلامي واحد من ابرز المؤسسات في الاردن وقد تأسس كشركة مساهمة عامه لسنة 1989 وسجلت في سجل الشركات المساهمة العامة تحت رقم (327) في 1997/3/30. (26)

قامت الباحثة لدراسة تطبيقه لبطاقة البنك العربي الاسلامي ومن خلال هذه الدراسة وصلت للعديد من المعلومات حول كيفية استخدامها وتطبيقها وميزاتها:

اولاً:

يضع البنك العربي الاسلامي بين يدينا بطاقة الإنترنت الائتمانية المقسطة بدون اي ارباح او عمولات تضاف على المبلغ المقسط وبخيارات مرنة للتسديد.

18

لمحة عن البطاقة:

- _ سقف يصل الى 750 دولار الأمريكي.
- _ بدون عمولات أو ارباح على الرصيد القائم للبطاقة.
- _ امكانيه اختيار نسبة التسديد الشهرية (5%_100%).
- _ امكانيه التسديد المبكر في اي وقت دون اي عمولات إضافية.
- _ سقف متجدد بقيمه المبلغ المسدد.
- _ فتره سماح قد تصل الى 45 يوماً.

تواصل دائم مع بطاقتك:

_خدمه الرسائل المجانية (sms)

_كشف حساب شهري مجاني يمكنك من مراقبه حركات الحساب والمشتريات وضبط الانفاق.(27)

وهي ايضا عباره عن بطاقة ائتمانية تمنحك التميز بعالم أرحب وتلبي احتياجاتك بكل يسر وسهوله.

وبالمزايا التاليه:

-أكثر امنا وسهوله مع تقنيه الشريحة الذكية (chip&PIN)

-دفع ائمان المشتريات من خلال ملايين المحلات التجارية ونقاط البيع محليا وعالميا

-السحب النقدي من خلال اجهزه الصرافات الألية والتي تحمل أشاره فيزا محليا وعالميا

-تمكن حاملها من الشراء فورا والتسديد لاحقا

-تساعد على مراقبه قيم المشتريات من خلال كشف حساب شهري مما يساعد حامل البطاقة على ضبط الانفاق او التحكم بالمشتريات

-فتره سماح قد تصل الى 45 يوما

-خدمه الرسائل المجانية التي تتيح لك التواصل الدائم مع البطاقة.

19

-شروط الأهلية للبطاقة:

-تحويل الراتب.

هناك وثائق مطلوبة وهي:

_كشف حساب بنكي لأخر 6 أشهر

_ شهادة راتب حديثه

_كشف راتب للاشتراك بالضمان الاجتماعي

_ وقد يكون هناك بعض الوثائق المطلوبة حسب واقع الحال

-والصيغة الشرعية للبطاقة

هي صيغه القرض الحسن.

(27)حصلت على هذه المعلومات من خلال اتصال هاتفي مع موظف البنك العربي الاسلامي الأستاذ "عدي الشهاب "

ولكن بالنسبة للمصاريف والعمولات
سوف نطلع على نسبة بعض العمولات في البنك
-عموله اصدار وتجديد البطاقة الذهبية (50دينار سنويا) اما عموله بطاقة التقسيط
(25دينار سنويا)
_ اما عموله السحب النقدي فهي كانت كالتالي
للبطاقة فيزا التقسيط 2دينار عن كل عمليه سحب
للبطاقة الذهبية 2% من قيمه الحركة +1.96دينار
_ عموله تفعيل بطاقة فيزا التقسيط هي 10دينار
_ عموله اعاده تفعيل بطاقة الائتمان (الذهبية) للتسوق عبر الانترنت 10دينار
اما عموله الغاء تفعيل بطاقة فيزا الائتمان 5 دينار
وهناك عمولات للاعتراض:

_ عموله الاعتراض على حركه فيزا ائتمانيه محليه (حركه سحب نقدي او
مشتريات) وتعاد للعميل في حال ثبات صحة الاعتراض (5دنانير)
_ عموله الاعتراض على حركه فيزا ائتمانيه خارجيه (حركه سحب نقدي) وتعاد
للمعميل في حاله صحة الاعتراض (5دنانير)
_ عموله إصدار رقم سري بدل فاقد للبطاقة /بطاقة ائتمان (7دنانير)²⁸

20

الخاتمة

النتائج والتوصيات:

النتائج:

بعد الدراسة المتواضعة لموضع الضوابط الشرعية لتسعير بطاقات الائتمان
المصرفي توصلت الى النتائج التاليه:
1) ان بطاقة الائتمان عباره عن وسيله دفع وسداد لدين ناشئ عن معاوضة ماليه
في معناه الخاص، وأداة قبض نقود من أجره الصراف في معناها العام.

2) تعددت المسميات لبطاقة الائتمان إلا أن تلك المسميات لا تعدو أن تكون واحده من الأتي: بطاقة الخصم الفوري، بطاقة الخصم الشهري، بطاقة الائتمان المتجدد.

3) إن استخدام البطاقة في عملية السحب النقدي يجعل العلاقة التعاقدية مقتصره على طرفين هما مصدر البطاقة، وحاملها إذا كان السحب من جهاز مصدر البطاقة وقد تكون بين ثلاثة أطراف إذا كان الجهاز لبنك اخر.

4) إن رسوم التجديد والإستبدال، وغيرها من الرسوم المقطوعة التي ترتبط بالخدمات الفعلية لا تعتبر من الربا ولكن كل زيادة على الخدمة الفعلية غير جائزه.

التوصيات:

بعد البحث والاستقصاء أوصى في بحثي ما يلي:

1) إن بطاقة الائتمان معاملة حديثة لها إيجابياتها ومنافعها ولها أضرارها وسلبياتها التي ينبغي أن نمارسها على أكمل وجه حتى تأتي أكلها في العالم الاسلامي بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامي.

2) يتعلق ببطاقة الائتمان بعض المسائل التي أولاها العلماء اهتمام وعنايه مثل الرسوم التي تأخذها البنوك من العملاء هي عبارته عن اجره فعليه يقدمها البنك للعميل.

3) إن لبطاقة الائتمان ضوابط شرعية يجب الالتزام بها، لكي تكون صحيحه وشرعية موافقه للأحكام الإسلامية.

22

قائمة المصادر والمراجع

اولا: القرآن الكريم وعلومه

سوره البقرة، ايه 275, ص 47

ثانيا: المراجع اللغوية

المنجد (لويس معلوف) في اللغة والإعلام، دار النشر: دار المشرق بيروت، ط
31, 1991 (ص 18)

. ابن منظور، ابو الفضل، جمال الدين، لسان العرب، دار النشر: دار الفكر
للطباعة والتوزيع بيروت، ط 1 (1990)، ص 106

ثالثاً: المراجع الفقهية

.فتح القدير للكمال بن همام 443/5-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 325/3
مغنى المحتاج للشرييني 193/2, كشف القناع البهوتي 383/3 رسالة دكتوراه
منشوره (لدكتور ابراهيم الشاشو)

. بطاقة الائتمان –الدكتور الصديق الضيرير مجله مجمع الفقه العدد 1415/12

. بخضر، بن سالم بن محمد، التكيف الفقهي للخدمات المصرفية (2012)، ط 1
ص 85 مكان النشر: دار النفائس للتوزيع والنشر

.بخضر، بن محمد بن سالم، التكيف الفقهي للخدمات المصرفية/ط1، ص 56
وص 57

23

رابعاً: المراجع الاقتصادية والفقهية العامة

.ابو سليمان، عبد الوهاب ابراهيم: البطاقات البنكية الإقراضية والسحب المباشر من الرصيد. الناشر:
دار القلم دمشق، ط 2

. القضاة منصور: بطاقة الائتمان (الاعتماد) تطبيقاتها المصرفية: البنك الاسلامي الاردني. الناشر
(بلا) ط (بلا)

. القلعةجي، رواس: معاملات معاصره في ضوء الفقه والشريعة. الناشر: دار النفائس بيروت ط 17

. ابو غده عبد الستار: بطاقة الائتمان وتكيفها الشرعي: الناشر (بلا)، ط (بلا)

. شاشو , أبراهيم (2011) بطاقة الائتمان حقيقتها وتكيفها الشرعي, المجلد 27-العدد الثالث, رساله دكتوراه منشوره, جامعه دمشق /كلية الشريعة

خامساً: المجالات والمؤتمرات الاقتصادية والفقهية

. دور بطاقة الدفع /الائتمان، معهد الدراسات الإسلامية عمان
1997/9/23,

. مركز ابحاث وتطوير الخدمة المصرفية ببيت التمويل الكويتي: بطاقة
الائتمان والتكيف الشرعي المعمول به في بيت التمويل الكويتي، ج1

. الجواهري، حسن، مجله مجمع الفقه الاسلامي، عدد12، دوره
الثامنة، سنة 1415-1994

. الجواهري، حسن، مجله مجمع الفقه الاسلامي، عدد8، دوره الثامنة،
سنة 1915-1994

. القرى، محمد بن عيد: مجله مجمع الفقه الاسلامي، عدد8، دوره
الثامنة سنة 1915-1994

. ابو غده، عبد الستار، مجله مجمع الفقه الاسلامي، عدد12،
الدورة الثامنة عشر، سنة 1412-2000 بحث الدكتور عبد الستار ابو
غده.

24

. مجله مجمع الفقه الاسلامي، عدد7، البيان الختامي والتوصيات سنة
1992

. هيئه المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معايير
شرعية للمؤسسات الإسلامية، معيار 7 سنة 1997

.القضاة، منصور: بطاقة الائتمان (الاعتماد) وتطبيقاتها المصرفية:
البنك الاسلامي الاردني، الناشر (بلا)، ط (بلا)

. القلعة جي، رواس: معاملات معاصره في ضوء الشريعة والفقہ.
الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع، ط 1

. العصيمي، محمد بن مسعود بن محمد: البطاقة للدائنين تاريخها
وانواعها وتعريفها وتوصيفها ومزاياها وعيوبها، الناشر: دار ابن
الجوزي، ط 1

. عمر، محمد عبد الحليم:
الجوانب الشرعية والمحاسبية والمصرفية لبطاقة الائتمان، الناشر (بلا)،
ط (بلا)

. المنيع، عبد الله سليمان: بطاقة الائتمان، الناشر (بلا)، ط (بلا)